

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

112 - حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا شيبان عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

النبي بذلك فأخبر قتلوه منهم بقتيل - مكة فتح عام - ليث بني من رجلا قتلوا خزاعة أن ٧ وسلط - أ عبد أبو شك - الفيل أو القتل مكة عن حبس أ إن) فقال فخطب راحلته فركب A عليهم رسول أ A والمؤمنين ألا .

انها لم تحل لأحد قبلي ولم تحل لأحد بعدي ألا وإنها حلت لي ساعة من نهار ألا وإنها ساعتي هذه حرام لا يختلي شوكرها ولا يعصدها شجرها ولا تلتقط ساقطتها إلا لمنشد فمن قتل فهو بخير النظرين إما أن يعقل وإما أن يقاد أهل القتل) . فجاء رجل من أهل اليمن فقال اكتب لي يا رسول أ فقال (اكتبوا لأبي فلان) . فقال رجل من قريش إلا الإذخر يا رسول أ فإننا نجعله في بيوتنا وقبورنا ؟ فقال النبي A (إلا الأذخر إلا الأذخر) . قال أبو عبد أ يقال يقاد باللقاف فليل لأبي عبد أ أي شيء كتب له ؟ قال كتب له هذه الخطبة .

[2302 ، 6486] .

[ش أخرجه مسلم في الحج باب تحريم مكة وصيدها وخلاها وشجرها ولقطتها رقم 1355 . (خزاعة) اسم قبيلة وبنو ليث قبيلة أيضا . (راحلته) المركب من الإبل . (حبس) منع . (الفيل) هو الحيوان المعروف والمراد حبس أهله الذين أرادوا غزو مكة كما ثبت في القرآن . (لا يختلي) لا يقطع . (ساقطتها) ما سقط فيها من الممتلكات المنقولة . (لمنشد) لمعرف على الدوام . (فهو) أي أهله ووليه . (يعقل) يعطي العقل وهو الدية . (يقاد) من القود وهو قتل القاتل قصاصا . (رجل من أهل اليمن) هو أبو شاه . (رجل من قريش) هو العباس بن عبد المطلب . (الإذخر) نبت طيب الرائحة معروف في أرض الحجاز]